

كيفية إعداد محامين النقض محكمة النقض وتجنب أسباب الرفض أمام المحكمة

محامي النقض والإبرام

يتمتع محامين النقض أمام محكمة النقض والإبرام بمزية خاصة أنهم أصحاب دراية القانونية و علم تشريعي بالممارسة العملية للمحاماة و البحث والتحليل لنصوص القانون علي مدار 17 سنة علي الأقل تمكنهم من الطعن علي الأحكام القضائية وبيان ما بها العوار والعيوب بها ولذلك السبب نص القانون علي وجوب تحرير وتوقيع صحيفة الطعن بالنقض من محام مقيد بالنقض ولقيد المحامي بالنقض شروط ولكن !!؟

نص القانون بشأن محامين النقض



محامين النقض أمام محكمة النقض والإبرام



عبدالعزیز حسین عمار محامي بالنقض الزقازيق - القاهرة



منذ صدور المرسوم بقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٣١ بإنشاء محكمة النقض وحرص المشرع بالغ على عدم ظهور الخصوم بأنفسهم أمام هذه المحكمة إلا في صحة محامين مقبولين للمرافعة أمامها وعلى عدم قبول صحف الطعون أو المذكرات أو حواظ المستندات إلا إذا كانت موقعة من هؤلاء الأخيرين

- فقد نصت المادة ١/٢٦ من المرسوم المشار إليه على أن لا يؤذن للخصوم أن يحضروا شخصيا أمام محكمة النقض والإبرام من غير محام معهم
- وردت الحكم ذاته المادة ٤٤٠ من قانون المرافعات السابق
- والمادة ٢٠ من قانون حالات وإجراءات الطعن بالنقض
- والمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات الحالي
- والمادة ٧٨ من قانون المحاماة السابق
- والمادة ٤١ من القانون الحالي رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣
- ونصت المادة ١٥ من المرسوم بقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٣١ على ضرورة توقيع تقارير الطعون ([صحف الطعون](#)) من محامين مقبولين أمام محكمة النقض

- ورددت الحكم ذاته المادة ٤٢٩ من قانون المرافعات السابق
- والمادة السابعة من قانون حالات وإجراءات الطعن بالنقض
- والمادة ١/٢٥٣ من قانون المرافعات الحالي
- والمادة ١/٥٨ من قانون المحاماة الحالي
- وأوجبت المادة ٢٢ من المرسوم توقيع أولئك المحامين على المذكرات وحوافظ المستندات التي تودع بأسماء الخصوم
- ونصت على ذلك أيضا المادة ٤٣٦ من [قانون المرافعات](#) السابق والمادة ١٥ من قانون حالات وإجراءات الطعن بالنقض والمادة ٢٦١ من قانون المرافعات الحالي

علة وجوب تحرير طعن النقص من محامي النقص

رائد المشرع في ذلك وعلى ما جاء بالمذكرة الإيضاحية لمشروع المرسوم بقانون سالف الذكر انه

لكي يأتي إنشاء محكمة النقص والإبرام بالنتائج التي تنتظرها المحكمة في درس منها البلاد فإنه من الضروري أن يكون المحامون الذين سيشترون مع مشكلات المسائل القانونية العويصة متخصصين بقدر ما حتى تكون الدعوى قبل رفع النقص قد درست بواسطة فقيه ذي خبرة حتى لا يرفع النقص إلى المحكمة إلا إذا كانت النقطة القانونية التي يثيرها تستحق بحثا على يد أعلى هيئة قضائية في البلاد

وهذا البحث الدقيق المرغوب فيه جدا قبل [رفع النقص](#) لازم لكي لا تزدهم جداول المحكمة بالطعون التي لا فائدة منها أو التي ترفع دون ترو لا يكون ممكنا إلا إذا حتم القانون على الخصوم الا ينيبوا عنهم أمام محكمة النقص إلا محاميا من ذوى الخبرة القانونية الكافية التي تسمح لهم بالقيام بهذه المهمة خير قيام .

وقد جرى قضاء محكمة النقص في هذا الصدد بأن

مفاد نص المادة ٢٥٣ من قانون المرافعات

أن المشرع أوجب على الخصوم أن ينيبوا عنهم محامين مقبولين أمام محكمة النقص في القيام بالإجراءات والمرافعة أمامها والحكمة فى ذلك أن هذه المحكمة لا تنظر إلا فى المسائل القانونية فلا يصح أن يتولى تقديم الطعون إليها أو التوقيع عليها والمرافعة فيها إلا المحامين المؤهلين لبحث مسائل القانون، ويترتب على مخالفة ذلك

الحكم ببطلان الطعن .

نقض ١٩٨٤/٦/٧ - الطعن ٢١٢٧ لسنة ٥٠ ق

نقض ١٩٨٢/٧/١٠ الطعن ١٣١٥ لسنة ٤٧ ق

نقض ١٩٩٤ /٢/١٨ الطعن ١٤ لسنة ٩ ق

شروط القبول للمرافعة أمام محكمة النقض

نصت المادة ٣٩ من قانون المحاماة رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ على أن

يشترط لقبول طلب القيد بجدول المحامين أمام محكمة النقض أن يكون طالب القيد من الفئات الآتية :

▪ (١) المحامون المقبولون أمام [محاكم الاستئناف](#) الذين يكون قد مضى على اشتغالهم بالمحاماة فعلا أمام هذه المحاكم عشر سنوات على الأقل، وكانت لهم أبحاث أو مذكرات أو فتاوى قانونية مبتكرة

كانت المدة سبع سنوات في قانون المحاماة السابق رقم ٦١ لسنة ١٩٦٨ وفي القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩١٢ الخاص بلائحة المحاماة أمام المحاكم الأهلية - المادة ١٠ مكررة المضافة بالمادة ٦ من المرسوم بقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٣١ والتي نصت في فقرتها الأخيرة على أن تقدم طلبات القيد مع المستندات اللازمة إلى رئيس محكمة النقض والإبرام ، ومتى رأت المحكمة مجتمعة بهيئة جمعية عمومية بناء على التقرير الذي يقدمه الرئيس - أن الشروط المقررة متوافرة ، وأنه لا يوجد لديها أي مانع آخر تأمر بقيد اسم الطالب بالجدول

▪ (٢) الشاغلون لوظيفة أستاذ في مادة القانون بالجامعات المصرية .

▪ (٣) المستشارون السابقون بالمحاكم وما يعادلها من وظائف الهيئات القضائية

وطبقا لما نصت عليه المادة ٤٦ من القانون المشار إليه يعد نظيرا لأعمال المحاماة عند تطبيق أحكام القيد بجدول المحامين الوظائف الفنية في القضاء ومجلس الدولة والمحكمة الدستورية العليا والنيابة العامة والنيابة الإدارية وإدارة قضايا الحكومة وتدریس القانون في الجامعات .

ويصدر قرار من وزير العدل - بعد موافقة مجلس النقابة العامة للمحامين - بما يعتبر من الأعمال القانونية الأخرى التي تعد نظيرة لأعمال المحاماة

كلمة عبد العزيز فهمى باشا عن المحاماة والمحامين



كلمة عبد العزيز فهمى باشا عن المحاماة والمحامين



في الكلمة التي افتتح بها عبد العزيز فهمى باشا أعمال الدائرة المدنية بمحكمة النقض بتاريخ ٥ نوفمبر سنة ١٩٣١ قال

إن سروري يا حضرات القضاة وافتخاري بكم ليس يعد له إلا **إعجابي وافتخاري بحضرات إخواني المحامين** الذين أعتبرهم كما تعتبرونهم أنتم **عماد القضاء وسناده** . أليس عملهم هو غذاء القضاة الذي يحييه ؟ ولئن كان على القضاة مشقة في البحث للمقارنة والمفاضلة والترجيح **فإن على المحامين مشقة كبرى في البحث للإبداع والابداع والتأسيس** . وليت شعري أي المشتقتين أبلغ عناء وشد نصبا ؟ لاشك أن **عناء المحامين في عملهم عناء بالغ جدا لا يقل البتة عن عناء القضاة في عملهم بل اسمحو لي أن أقول إن عناء المحامي - ولا ينبئك مثل خبير - أشد في أحوال كثيرة من عناء القاضى لأن المبدع غير المرجح** هذا يا إخواني المحامين نظرنا إليكم ورجاؤنا فيكم أن تكونوا دائما عند حسن الظن بكم وإن تقديرنا لمجهوداتكم الشاقة جعلنا جميعا - نحن القضاة - نأخذ على أنفسنا أن نيسر عليكم سبيل السير في عملكم من وإن أية فرصة تمكننا من تيسير السير عليكم لا نتركها إلا انتهزناها في حدود القانون ومصالحة المتقاضين . ذلك بأن هذا التيسير عليكم تيسير على القضاة أيضا إذ القاضى قد تشغله الفكرة القانونية فيبیت لها ليالي مؤرقا على مثل شوك القتاد يتمنى لو يجد من يعينه على حل مشكلها وإن له لخير معين في المحامى المكمل الذي لا يخلط بين واجب مهنته الشريفة وبين نزوات الهوى ونزعاته ولا يشوب عمله بما ليس من شأنه إذا كان هذا ظننا بكم ورجاعنا فيكم - فأرجو أن تكونوا عند حسن الظن بكم وتقدروا تلك المسؤولية التي عليكم كما يقدر القضاة مسؤليتهم



عبد العزيز حسين عمار
محامي بالنقض
الزقازيق - القاهرة



في الكلمة التي افتتح بها عبد العزيز فهمى باشا أعمال الدائرة المدنية بمحكمة النقض بتاريخ ٥ نوفمبر سنة ١٩٣١ قال :

إن سروري يا حضرات القضاة وافتخاري بكم ليس يعد له إلا **إعجابي وافتخاري بحضرات إخواني المحامين** الذين أعتبرهم كما تعتبرونهم أنتم **عماد القضاء وسناده** .

أليس عملهم هو غذاء القضاة الذي يحييه ؟

ولئن كان على القضاة مشقة في البحث للمقارنة والمفاضلة والترجيح

فإن على المحامين مشقة كبرى في البحث للإبداع والابداء والتأسيس .

وليت شعري أي المشقتين أبلغ عناء واشد نصبا ؟

لاشك أن عناء المحامين في عملهم عناء بالغ جدا لا يقل البتة عن
عناء القضاة في عملهم

بل اسمحوا لي أن أقول إن عناء المحامي - ولا ينبئك مثل خبير - أشد
في أحوال كثيرة من عناء القاضي لأن المبدع غير المرجح

**هذا يا إخواني المحامين نظرنا إليكم ورجاؤنا فيكم أن
تكونوا دائما عند حسن الظن بكم**

وإن تقديرنا لمجهوداتكم الشاقة جعلنا جميعا - نحن القضاة - نأخذ
على أنفسنا أن نيسر عليكم سبيل السير في عملكم من وإن أية فرصة
تمكننا من تيسير السير عليكم لا نتركها إلا انتهزناها في حدود
القانون ومصحة المتقاضين .

ذلك بأن هذا التيسير عليكم تيسير على القضاة أيضا إذ القاضي قد
تشغله الفكرة القانونية فيبيت لها ليالي مؤرقا على مثل شوك
القتاد يتمنى لو يجد من يعينه على حل مشكلها وإن له لخير معين
في المحامي المكمل الذي لا يخلط بين واجب مهنته الشريفة وبين
نزوات الهوى ونزعاته ولا يشوب عمله بما ليس من شأنه

إذا كان هذا طننا بكم ورجاءنا فيكم - فأرجو أن تكونوا عند حسن
الظن بكم وتقدروا تلك المسؤولية التي عليكم كما يقدر القضاة
مسئوليتهم

كلمة أمين أنيس باشا المستشار بمحكمة النقض



كلمة أمين أنيس باشا المستشار بمحكمة النقض في حديثه عن محكمة النقض

في حديثه عن محكمة النقض والإبرام في مصر قال

أوجب القانون على الخصوم أن ينيبوا عنهم محامين في القيام بالإجراءات والمرافعة أمام محكمة النقض واشترط شروطا معينة لمن يقبل محاميا أمامها أما عدم الإذن للخصوم بالحضور بأنفسهم فعلته أن محكمة النقض لا شأن لها بغير القانون

فإذا ترك الأمر للخصوم أسرفوا في رفع الطعون غير المقبولة أو المرفوضة وبذلك يضيعون وقت المحكمة سدى ويتكبدون مصاريف لا طائل تحتها فضلا عما في هذا السرف من ازدحام المحكمة بالقضايا وقد قيل بادي الأمر بأن يكون محامو محكمة النقض هيئة مستقلة عن نقابة المحامين وأن يحدد عددهم بمقتضى القانون ولكن لم يؤخذ بهذا الرأي واكتفى باشتراط بعض شروط لقبول المحامين أمام محكمة النقض



عبدالعزیز حسین عمار
محامي بالنقض
الزقازيق - القاهرة



في حديثه عن محكمة النقض والإبرام في مصر قال أمين أنيس
باشا المستشار بالمحكمة

أوجب القانون على الخصوم أن ينيبوا عنهم محامين في القيام بالإجراءات والمرافعة أمام محكمة النقض واشترط شروطا معينة لمن يقبل محاميا أمامها أما عدم الإذن للخصوم بالحضور بأنفسهم فعلته أن محكمة النقض لا شأن لها بغير القانون ،

فإذا ترك الأمر للخصوم أسرفوا في رفع الطعون غير المقبولة أو المرفوضة وبذلك يضيعون وقت المحكمة سدى ويتكبدون مصاريف لا طائل تحتها

فضلا عما في هذا السرف من ازدحام المحكمة بالقضايا وقد قيل بادي الأمر بأن يكون محامو محكمة النقض هيئة مستقلة عن نقابة المحامين وأن يحدد عددهم بمقتضى القانون ولكن لم يؤخذ بهذا الرأي واكتفى باشتراط بعض شروط لقبول المحامين

أمام محكمة النقض

الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية - ص ١٩٦ و ص ٢٠٣ من الجزء الأول

دعوة المستشار محمد وليد الجارحي

بدافع من الغيرة على مهنة المحاماة - دعوة لإعادة النظر في اختيار المحامين المقبولين للمرافعة أمام محكمة النقض

وحتى لا تتحول ذرات التراب في ثوبها الأبيض إلى بقع سوداء

فإننا ندعو إلى إعادة النظر في نظام القيد بجدول المحامين المقبولين للمرافعة أمام محكمة النقض

ذلك أن العمل قد كشف عن أن بعضا ممن لم يأخذوا أنفسهم بما ينبغي من الأسباب للوقوف على الطبيعة الخاصة لخصومة الطعن بالنقض تسربت أسماؤهم إلى ذلك الجدول وبدلا من أن يكونوا عوناً للمحكمة وسناداً لها في إعلاء كلمة القانون أفرطوا في رفع طعون بالنقض زحمت جداول المحكم وأثقلت كاهل قضاتها ثم تبين بعد فحصها أنها طعون غير جديرة بالنظر لسقوطها أو لبطلان إجراءاتها أو لإقامتها على غير الأسباب المنصوص عليها في القانون

وليس أدل على صحة ما نقول من أن عدد ما طرح على محكمة النقض من الطعون في المدة من ١٠/١/١٩٩٧ حتى ٣٠/٩/١٩٩٨ بلغ ٣٦٣٩ طعنا تقرر في غرفة مشورة عدم قبول ٢٠٩٢ طعنا منها.

(**تعقيب الموقع** / بسبب هذا الشطط في قيد المحامين أمام محكمة النقض بلا ضوابط تم إيقاف نص تعيين 25% من محامين النقض كقضاة بالمحاكم وهذا العيب سببه راجع إلى نقابة المحامين لعدم تنقية وتصفية الجداول من غير المشتغلين بالمحاماة الذي بعضهم قيد بالفعل محامي بالنقض دون ممارسة فعلية وعملية لمهنة المحاماة)

وكما أنه لا شك في أن من المحامين المقبولين للمرافعة أمام محكمة النقض من وصلوا حاضر المحاماة بماضيها المجيد

بل كانت لهم إبداعات فاقت ما كان لأسلافهم فإنه من الحق الذي لا مرية فيه أن أصواتا كثيرة بدأت تعلوا تضررا من أن بعضا من المحامين ممن تعوزهم الخبرة والدراية بالطعن بالنقض كطريق غير عادي من طرق الطعن في الأحكام لا يميزون بين ما يجوز وما لا يجوز قبوله من أسباب هذا الطعن

الأمر الذي دفع إلى التفكير في تنظيم ندوات خاصة للمحاميين الذين يتقدمون للقيّد بالجدول المشار إليه يحاضرهم فيها بعض مستشاري محكمة النقض وقدامى المحامين المقيدين بذلك الجدول تجرى فيها حلقات بحث لدراسة كل ما يتصل بالطعن بالنقض .

الأستاذ محمد كمال عبد العزيز - المرجع السابق - ص ١٨٣١ وراجع
النقض المدني - محمد وليد الجارحي - ص 115-116

مهمة محكمة النقض

محكمة النقض هي محكمة التمييز وهي محكمة التعقيب وهي المحكمة العليا مهمتها ليس الفصل بين المتقاضين وليس محاكمة المتهمين كغيرها من المحاكم الأخرى كالمحاكم الجزائية والمحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف وإنما مهمتها مراقبة الأحكام الصادرة من المحاكم إذا كان هناك

- خطأ في تطبيق القانون
- أو [قصور في تسبب الأحكام](#)
- أو فسادا في الاستدلال
- أو خطأ في الاسناد
- أو [مخالفة القانون](#)
- أو الاخلال بحق الدفاع
- أو التعسف في الاستنتاج
- أو التناقض المبطل

كلمة موقع عمار للمتقاضي عن المحاماة



كلمة موقع عمار للمتقاضي عن المحاماة



عزيزي المتقاضي المحاماة ليست فهلوة بالمعنى العامي الدارج كما تعتقد و المحامي ليس ساحرا ولا حاويا وانما صاحب رسالة وعلم يجتهد ليلا نهارا في البحث والتمحيص ويوميا يدرس ويتعلم ورغم أنه يئن من الجهد والتعب الا أنه لا يكل ولا يدخر جهدا لمساعدتك فلا تنظر للمحامي أنه الشخص الذي يتلاعب بالقانون فهذا اعتقاد خاطئ المحامي هو من يكون صاحب الخبرات القانونية والعلم والكلمة الحرة والقدرة علي تحرير صحيفة قانونية تجبر قارئها علي الاحترام والتبجيل لما تضمنتها من علم قانوني وربط ميسر بين الواقع والقانون والمستندات المؤيدة المحامي هو من يبحث عن الحق ورفع الظلم ونصرة المظلوم فلا يقبل اضاءة الحق واعطاؤه لمن لا يستحق وهو الأمين علي قضية موكله فيكد ويتعب لنصرته فان أصاب فهو نصر من المولي عز وجل وان أخطأ فهو من الطبيعة البشرية طالما لم يدخرا جهدا في عمله الحكم ليس بيد المحامي منفردا فقد يصيب المحامي صحيح القانون وقد يخطئ القاضي في حكمه عن سهو أو تقدير خاطئ منه وما الحكم الا لله فلا تحمله فوق طاقته



عبدالعزیز حسین عمار
محامي بالنقض
الزقازيق - القاهرة



عزيزي المتقاضي المحاماة ليست فهلوة بالمعنى العامي الدارج كما تعتقد و المحامي ليس ساحرا ولا حاويا وانما صاحب رسالة وعلم يجتهد ليلا نهارا في البحث والتمحيص ويوميا يدرس ويتعلم ورغم أنه يئن من الجهد والتعب الا أنه لا يكل ولا يدخر جهدا لمساعدتك

فلا تنظر للمحامي أنه الشخص الذي يتلاعب بالقانون فهذا اعتقاد خاطئ المحامي هو من يكون صاحب الخبرات القانونية والعلم والكلمة الحرة والقدرة علي تحرير صحيفة قانونية تجبر قارئها علي الاحترام والتبجيل لما تضمنها من علم قانوني وربط ميسر بين الواقع والقانون والمستندات المؤيدة

المحامي هو من يبحث عن الحق ورفع الظلم ونصرة المظلوم فلا يقبل اضاءة الحق واعطاؤه لمن لا يستحق وهو الأمين علي قضية موكله فيكد ويتعب لنصرته فان أصاب فهو نصر من المولي عز وجل وان أخطأ فهو من الطبيعة البشرية طالما لم يدخرا جهدا في عمله

الحكم ليس بيد المحامي منفردا فقد يصيب المحامي صحيح القانون وقد يخطئ القاضي في حكمه عن سهو أو تقدير خاطئ منه وما الحكم الا لله

فلا تحمله فوق طاقته

الخطوات الأولى في المحاماة

محمد نجيب الغرابلي باشا 1931

دراسة القضايا وعلاقه المحامى بزملائه:

المحاضرة التي ألقاها حضرة صاحب السعادة محمد نجيب الغرابلي باشا نقيب المحامين بعنوان الخطوات الأولى في المحاماة وذلك في حفلة افتتاح المحاضرات السنوية للمحامين تحت التمرين بالقاعة الكبرى بمحكمة الاستئناف الأهلية في يوم الخميس الموافق 9 إبريل سنة 1931 الساعة الرابعة ونصف مساءً ...

حضرات الزملاء المحترمين:

وعلى المحامي متى قبل القضية أن يبدأ فوراً بتحضيرها في مكتبه فيدون وقائعتها ويرسم خطة الدفاع فيها ويستوفي المستندات التي تؤيد هذا الدفاع ويشرع في البحوث القانونية التي تساعد على تدعيم مركزه في الخصومة إن اقتضى الحال ذلك.

وليعلم أن أوقاته قد تعلق بها حق موكله جميعاً فإذا كانت القضايا الموجودة بمكتبه كافية لأن تشغل جميع أوقاته فلا يسوغ له بحال أن يقبل قضايا جديدة لا يتسع لها وقته لأنه إما أن يهملها وإما أن يأخذ لها من الوقت اللازم للعناية بالقضايا التي ارتبط بها فعلاً قبل ذلك وفي كلا الأمرين إخلال بواجبه نحو موكله.

وليس المحامي البارع هو الذي يزدحم مكتبه بملفات القضايا بل إن المحامي البارع هو الذي لا يوجد في مكتبه سوى قضايا محضرة ومعنيًا بها.

وليفسح المحامي صدره لصاحب القضية كلما أراد أن يدلي إليه بشيء جديد في الدعوى لأنه صاحب حاجة ولرب كلمة يقولها أو واقعة يسردها تفيد المحامي في دفاعه فائدة غير منتظرة وليجعل المحامي اتصال الموكل به شخصيًا في كل ما يتعلق بموضوع الدعوى فلا يكله في شيء من ذلك إلى الكاتب لأن الكاتب لا يمكنه أن يستقصى الوقائع بالدقة الواجبة كما يفعل المحامي ولا يستطيع تقدير هذه الوقائع وتأثيرها في سير الدعوى كما تعود المحامي، مع مراعاة أن يكون عادلاً في توزيع أوقاته على موكله بدون تفريط ولا إفراط.

وينبغي للمحامي أن يعمل على كسب ثقة المحكمة فلا يترافع في قضية إلا بعد أن يلم بموضوعها تمام الإلمام وبعد أن يستجمع نقاط الدفاع فيها ويركزها تركيزاً يصون مرافعته عن الشطط والحشو والتكرار وأن يعبر عن أفكاره بعبارة بسيطة واضحة دقيقة منزهًا آراءه عن سماجة المكابرة ومنزهًا لسانه عن لوثة المهاترة، مراعيًا حرمة القضاء وكرامة المحاماة.

وعليه أن يكون للقاضي مساعدًا ومعينًا على إنجاز العمل وتعرف وجه الحق وإصدار حكمه بالعدل وأن يشعره بالفعل أنه ينتصر للمظلوم ويعمل لاستخلاص حق مهضوم فإن ذلك أدنى إلى استرعاء سمع المحكمة واهتمامها بأقواله واحترامها لآرائه مهما كان رأيها مخالفًا.

وليس كسب ثقة المحكمة بأن يتساهل المحامي في التمسك بحقه وحق موكله بل إن هذا التمسك واجب لا محيص له عنه، فالمحامي الذي يعتذر بأن المحكمة لم تثبت أقواله في محضر الجلسة مثلاً مسؤول عن هذا الإغفال إذ هو لم يلح الإلحاح كله في تدوين أقواله بمحضر الجلسة لأن واجب الكاتب أن يثبت أقوال الخصوم خصوصًا ما يرون أنه من أسس دفاعهم وعلى المحامي أن يثبت من تدوين كل ما يعتبره أساسيًا في دفاعه

وليوجه المحامي خطابه في ذلك أولاً إلى القاضي باعتباره المدير للجلسة فإن عارض القاضي فليوجه خطابه للكاتب باعتباره مسؤولاً عن تحرير محضر الجلسة وعليه أن يلح في ذلك بكل أنواع الإلحاح فإذا أصر الكاتب على عدم إثبات ما يطلبه المحامي بادر المحامي فوراً بتقديم طلبه هذا كتابةً أو علانيةً إلى كاتب الجلسة ثم يرفع شكواه بعد ذلك إلى جهة الاختصاص وليكن رد المحامي على الخصم زعزعةً لا جعجةً، وإقحاما لا التحامًا، وإقناءً لا صراءًا.

وليجنب التأجيلات التي لا مبرر لها والطلبات الشكلية والدفع الفرعية التي لا تدينه من الحق ولا تحميه من الباطل فإن ذلك مضيعة للوقت وإملا للعدل وإطالة للخصومة وتعطيل لسير العدالة.

كذلك يجب ألا يفوت المحامي أن محكمة النقض هي محكمة قانون لا محكمة موضوع وأن المبادئ الهامة التي تقرها هذه المحكمة العليا أولى بأن تشغل جميع أوقاتها بدلاً من تبديد مجهوداتها في بحث أوجه غير جدية.

المحامي وزملاؤه:

وليحافظ المحامي على كرامة زملائه وليتجنب تحميلهم المغارم بحجة الغيرة على حقوق موكله فلا يطلب إبطال المرافعة مثلاً في قضية يعلم أن الخصم وكل فيها محامياً لأن الغائب في هذه الحالة هو المحامي للخصم وليس من حق المحامي الحاضر أن يتولى بنفسه تأديب زميله الغائب بتعريضه لخسارة ربما كانت فادحة لا تحتملها كل ثروته في حين لا يخسر الخصم شيئاً متى كان المحامي مليئاً مع أن هناك طريق خاص لتأديب المحامي بسبب إهماله.

ويعمل المحامي أيضاً على كسب ثقة زملائه بأن يحسن الاستماع إليهم وينزه لسانه عن العيب فيهم أو استفزازهم وليعلم أن كرامته من كرامتهم وعزته من عزتهم.

وليترفع المحامون من تلقاء أنفسهم عن مخالفة واجباتهم سرّاً وعلانية فإن ذلك أولى بهم وأليق بكرامتهم.

المكاتب الفرعية:

وإذا قضيت مدة التمرين فإياكم والمكاتب الفرعية فإنها تعرض عملكم للفساد وتعرض عيشتكم للكساد لأنها تدار بمعرفة كتبة يقبلون فيها قضايا لم تسمعوا أربابها ولم تعرفوا قبل الارتباط بها حلالها من حرامها.

إياكم وهذه الحوانيت فإنها مقابر المحامين وبلاء المتقاضين تُنتهك في كثير منها حرمت الحق وتُدبر المؤامرات على العدل لأنها ليست تحت إشراف المحامين الفعلي ليصونوها عن هذه المفاصد ويحاربوا فيها وقوع هذه الجرائم.

ولها فوق ذلك أسوأ الأثر في تقدير أتعاب المحامين حتى ضج أكثر المحامين بالشكوى منها وتحمسوا لإعلان الحرب عليها وهي نتيجة طبيعية لشعورهم بكرامتهم واهتمامهم لوضع حد لهذا الاعتداء الصارخ على شرف مهنتهم.

ولي وطيد الأمل في أن يتعاون حضرات المحامين مع نقابتهم على استئصال هذا الداء وتطهير جو المحاماة من هذا الوباء وأنه لا تمضي مدة طويلة حتى تكون جميع المكاتب سعيدة باستقرار حضرات المحامين فيها حتى إذا ما سعى إليها أرباب القضايا وجدوا أمامهم الهداة المرشدين وخدام العدالة الصادقين.

ولا شك عندي في أن ذلك من شأنه أن يوزع العمل على مكاتب المحامين

توزيعًا طبيعيًا عادلًا في مصلحة العدالة وفي مصلحة أرباب القضايا وفي مصلحة المحامين أنفسهم فتتخلص العدالة من المنتجات الرديئة التي تنتجها المكاتب الفرعية ويتصل أرباب القضايا بالمحامين رأسًا في كل ما يتعلق بالعمل الفني الذي يهتمهم ويرتفع مقابل أتعاب المحامي إلى الحد الذي يكافئ مجهوده ويليق به .

فمتى تعاون حضرات زملائي المحامين على تنفيذ هذه الخطة في وقت واحد جاءت النتيجة وفق مصلحتهم جميعًا .

هذه أيها السادة هي الكلمات التي رأيت أن أدلي بها الآن لإخواني المحامين المبتدئين متمنيًا لهم كل التوفيق راجيًا لهم من الله سبحانه وتعالى كل سعادة .



وإني أكرر لحضراتكم شكر زملائي وشكري ولا يسعني إلا أن أختتم محاضرتي بتلك الكلمات الخالدة التي قالها أبو المحامين

(يعجبني الصدق في القول والإخلاص في العمل وأن تقوم المحبة بين الناس مقام القانون)

- انتهى البحث القانوني (**محامين النقص: أمام محكمة النقص والإبرام**) ويمكن لحضراتكم التعليق في صندوق التعليقات بالأسفل لأي استفسار قانوني.
- زيارتكم لموقعنا تشرفنا ويمكن الاطلاع علي المزيد من المقالات والأبحاث القانونية المنشورة للأستاذ عبدالعزيز حسين عمار المحامي بالنقص في القانون المدني والملكية العقارية من خلال **أجندة المقالات** .
- كما يمكنكم التواصل مع الأستاذ عبدالعزيز عمار المحامي من خلال الواتس اب شمال الصفحة بالأسفل ، أو الاتصال بنا من خلال (**طلب استشارة مجانية**)
- كما يمكنكم حجز موعد بمكتب الأستاذ عبدالعزيز عمار المحامي من خلال الهاتف (**01285743047**) وزيارتنا بمكتبنا الكائن مقره مدينة الزقازيق 29 شارع النقراشي - جوار شوادر الخشب - بعد كوبري الممر - برج المنار - الدور الخامس زيارة مكتبنا بالعنوان الموجود على الموقع.
- يمكن تحميل الأبحاث من أيقونة التحميل pdf في نهاية كل مقال وكل بحث ، ونعتذر لغلق امكانية النسخ بسبب بعض الأشخاص الذين يستحلون جهد الغير في اعداد الأبحاث وتنسيقها ويقومون بنشرها علي مواقعهم الالكترونية ونسبتها اليهم وحذف مصدر البحث والموقع الأصلي للبحث المنشور ، مما يؤثر علي ترتيب موقعنا في سيرش جوجل ، أعانهم الله علي أنفسهم .

المقالة حصرية ومحمية بحقوق النشر الحقوق محفوظة © لمكتب الأستاذ عبدالعزيز حسين عمار المحامي بالنقص